

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر
عن العام المالى ٢٠١٣

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين
واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات ;
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١٢/١٠/١١
باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠١٣ ;
وعلى مذكرة إدارة المعاونات المؤرخة ٢٠١٢/١٢/١٩ :

قرار :

ماده ١ - اعتماد المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر
عن العام المالى ٢٠١٣ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٢١٦٢٠٠ ج (فقط
مليونان ومائة واثنان وستون ألف جنيه لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية
مبلغ ١١٥٨٦٧٥ ج (فقط مليون ومائة وثمانية وخمسون ألفاً وستمائة وخمسة وسبعين
جنيهاً لا غير) بفارق قدره ١٠٠٣٣٢٥ ج (فقط مليون وثلاثة آلاف وثلاثمائة
وخمسة وعشرون جنيهاً لا غير) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/١٢/١٩

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١/ آمال السلامونى